نقط ويقابله كما مر في المشتق والعلم لا يستعار ان استعارة اصلية لانهما
ليسا باسم جنس كما ان العلم لا يستعار اصلا لانه ليس بجنس اي كلي فالجنس
الذي يقابل العلم فقط اعم من الجنس الذي يقابل العلم والمشتق تامل
ولا يذهب عليك ان المراد بالعلم العلم الشخصي لقوله الاقتضائية الشخصية
فان علم الجنس يستعار استعارة اصلية لعدم منافاة الجنسية لانه كلي
وقد ينهتك عليه فيما مر فتنبه **بتناول العلم الشخصي** مع انه لا يستعار فيفيد
ان هذا التقسيم للفظ المستعار والعلم لا يستعار فحصل الاحتراز عنه
بلفظ المستعار او لا فلا حاجة الى اخراجه بزيادة قيد كلي فلله در المصنف
حيث حذف من التفسير قيد كلي وزاد قوله اسما لاخراج الفعل والحرف
ومن لم يتنبه لهذه الدقيقة عكس الامر على انه ذهب بعض المحققين الى
جريان الاستعارة في العلم من غير تاويله بصفة ولا يشترط كونه
المشبه به قال الفاضل الروحي في حاشية المطول واعلم انك اذا اعتبرت
تشبيه زيد بعمرو في الشكل والهيئة وقصدت المبالغة في التشبيه
وادعاء انه عين عمرو لكان شبهه به وقلت رايت عمرا فالظاهر انه
استعارة لكونه علاقة المشابهة انتهى كلامه واعلم ان قولهم العلم
لا يستعار كما يرد بن عمه على التعريف المرجو يرد على تعريف المصنف **اي**
اسما كليا غير مشتق كما قد عرفت لفظا انه لاحاجة الى تقدير الكلية
فتذكر **مع انه يستعار** اي استعارة اصلية **فانه في حكم الكلي عندهم**
اي الكلي الغير المشتق **ويخرج عنه الاعلام الشخصية المشتهرة**
باوصاف سواء كانت جامدة او مشتقة فانه لا يجري الاستعارة فيها
على المشهور فكانت حرية بالاخراج **ولا يخفى انه تكلف جدا** لان تفسير
المصنف كان بالاعم بزعم الشارح فقدر الكلي لاجل المبالغة فصار اخص
فاخرج بجامعيته بخصوص الكلي اعم من ان يكون حقيقيا او حكميا لاهل الجامعية
واما تفسير الشارح فليس فيه لا تكلف تعميم الكلي لان الكلي مذكور فيه
وقد بينا لك على انه لا احتياج لهذه التكلفات بنا على عدم تناول اللفظ

المستعار

المستعار للاعلام **ومع ذلك** التكلف **يخرج عنه** اي عن تفسير المصنف لاسم
الجنس وكذا عن تفسير الشارح بقيد مقابلة المشتق **نحو حاتم** اسم فاعل
من الحتم بمعنى الحكم والمراد بنحو حاتم الاعلام المشتقة المشتهرة بالاوصاف
وفيه نظر لان الاشتقاق والوصفية قد تزال بالعلمية لما بينهما من التنافي
قال الشارح في طوله نقلا عن التفتازاني والسيد اسند المراد باسم الجنس
اعم من الحقيقي والحكمي ليتناول نحو حاتم فان الاستعارة فيه اصلية ثم
قال وفيه نظر لان الحاتم متول بالمتناهي بالجود فيكون متناولا بصفته
وقد استعير من مفهوم المتناهي في الجود لمن له كمال الجود فهو كاستعارة
شيء من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق فلا يصلح شيء من الشبه به والمشبه لانه
يعتبر التشبيه بينهما بالاصالة فينبغي ان يعتبر التشبيه بين المصدرين و
يجعل الحاتم في حكم المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون الاصلية
انتهى كلامه والذي يخطر بالبال انه لا فرق بين العلم الحامد وبين العلم
المشتق المشتهر بن بالصفة في الاصالة والتبعية لانهما عند الاستعارة
مولان بالصفة المشتهر هو بها فجعل احدهما اصلية والاخرى تبعية
تحكم تامل **ويدخل في مفهوم التبعية** فينتقض تعريفها ايضا فينتقض
بنحو حاتم تعريف الاصلية جمعا وتعريف التبعية منعا ومن العجب كون الاستعا
فيه اصلية مع دخوله في مفهوم التبعية فانهما امران متضادان اذ لا اشتقا
في شيء من الاعلام حين العلمية لانها ان كانت مشتقة في الاصل خرجت
عن الاشتقاق بالعلمية كما ان الوصف يزول بها فلو جرت الاستعارة
فيها من غير تاويل كما ذهب اليه بعضهم فهي اصلية وغير داخلة في مفهوم
التبعية ولا اشتقاق فيها وان كانت منقولة عن المشتقات وان
اولت الاعلام المشتهرة بالصفة بتلك الصفة فالاستعارة فيها
تبعية ولا داخلة في مفهومها ان اعتبر الاشتقاق عاريا بعد التاويل
والتنكير واصلية وداخلة في مفهومها ان لم يعتبر ذلك **فالاستعارة**
اصلية الاستعارة هنا تحتمل ان تكون بمعنى المستعار وان تكون بمعنى المصدر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)